

## 51 - شرح الورقات في أصول الفقه - الإجماع - مفاتح الطلب -

### عثمان الخميس

عثمان الخميس

بني الله اليكم قال رحمة الله تعالى واما الاجماع فهو اتفاق علماء اهل العصر على الحادثة. وعني بالعلماء الفقهاء وعني بالحادثة الحادثة الشرعية واجماع هذه الامة حجة دون غيرها لقوله صلى الله عليه وسلم لا تجتمعوا امتى على ضلال - 00:00:01  
والشرع والشرع ورد بعصمة هذه الامة. نعم الاجماع هو اتفاق العلماء او اتفاق جميع العلماء المجتهدین لما يقول لك اجماع هو اتفاق جميع العلماء المجتهدین من امة محمد صلى الله عليه وسلم في عصر من العصور على - 00:00:26  
امر ديني هذا هو الاجماع اتفاق جميع علماء امة محمد صلى الله عليه وسلم من المجتهدین في عصر من العصور على امر ديني يقول الاجماع اه - 00:00:49

اجماع هذه الامة حجة دون غيرها لقول الله تبارك وتعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبعد غير سبيل المؤمنين قوله ما تولى ونصله جهنم وساعت بصيرة - 00:01:18

وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتى على ضلال ولكن يبقى الامر آه هل الاجماع يعني وقع او ما وقع هذی فيها خلاف من اهل العلم خاصة بعد عصر الصحابة - 00:01:34

بعد عصر الصحابة يقول الامام احمد من ادعى الاجماع فقد كذب وما يدريه لعلمائهم اختلفوا يعني لا يمكن التواصل مع الجميع يعني في عهد الصحابة نعم يعني في عهد الصحابة كلهم في المدينة كلهم في علماء الامة المجتهدون - 00:01:52  
يعني ممكن ان يكون الاجماع لكن بعد عصر الصحابة تفرق الصحابة صغار تفرقوا في البلاد وقد لا يصل احدهم إلى الآخر وفي السابق ما في اتصالات مثل الان وكذا حتى يقال اجمع او لا فما بالك بعد عصر الصحابة رضي الله عنهم في احد التابعين حتى في يومنا هذا - 00:02:06

من هم العلماء الذين يقبل قولهم في الاجماع؟ وهل يمكن ان يجتمع جميعهم علماء الامة على امر؟ هذا شيء نادر لكن هناك مسائل قطعية لا يمكن الاختلاف فيها فيطلق فيها الاجماع - 00:02:28

كما فعل آبا ابن حزم رحم الله تعالى فالله كتابه مراتب الاجماع واتى بالامور المجمع عليها التي لا يمكن ان يخالف فيها مسلم وجاء ابن تيمية وعارضه في بعظ الاشياء وسماه كتابه نقط مراتب - 00:02:42

الاجماع عرظه في بعظ المسائل التي ذكرها ابن حزم رحمه الله تعالى. وابن البذر عنده كتاب الاجماع. ذكر فيه المسائل مجمع عليها. على كل حال ان ثبت الاجماع فهو حجة هذا القصد - 00:02:58

نعم قال والاجماع حجة على العصر الثاني وفي اي عصر كان ولا يشترط انقراضا العصر على الصحيح. فان قلنا انقراضا العصر شرط فيعتبر قول قول من ولد في حياتهم وتفقهه وصار من اهل الاجتهاد. ولهم ان يرجعوا عن ذلك الحكم. والاجماع يصح بقولهم - 00:03:12

وبفعلهم وبقول البعض وبفعل البعض وانتشار ذلك وسكتوت الباقيين عنه. نعم. سكتوت الاجماع السكتوت اجماع السكتوت وهذا كثيرا ما ينقله بعض قدامة وغيره يقول فعل مثل ابن عمر رضي الله عنه - 00:03:40

اه ابن عمر رضي الله عنه وعن ابيه انه كان اذا دخل المسجد صلاة الجمعة يصلی حتى يصعد الامام المنبر يصلی حتى يصعد الامام

المنبر مع ان هذا الوقت اللي نتكلم عنه اللي هو وقت كراهة - 00:04:02

او تحريم اللي هو قبيل الزوال قبيل الزوال هذا وقت تحريم في الايام العاديه قالوا الجمعة لها وضع خاص قال لا ما في الا تحية المسجد قال لا ابن عمر كان - 00:04:18

يصلني الى ان يصعد الامام المنبر قال طيب فعل ابن عمر قال لا المسجد متross وكبار الصحابة موجودين ولا واحد انكر عليه معناه كلهم راضين يسمونه اجماع سكتي اجماع هذا طبعا ظن - 00:04:30

ان ما احد انكر عليه ظن ان كلهم علموا بهذا ظن انهما كلهم يرون هذا القول فهذا الاجماع السكتي يعني لا يعتد به على الصحيح ان شاء الله تعالى. نعم - 00:04:48

الله اليكم قال وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة على غيره على القول الجديد واما الاخبار فالخبر ما يدور. نعم نعم انا عندي آآ وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة على غيره في القول الجديد وفي القول القديم حجة. الشافعي له قولان - 00:05:01

في السابق كان يقول قول الصحابي حجة ثم تراجع عن هذا في قول الجديد وقال ليس بحجة. الصحابي اذا خالفه صحابي اخر فنعم لا يكون حجة لكن اذا لم يخالف الاصل ان الصحابة - 00:05:22

قولهم مقدم ان الصحابة قولهم مقدم على قول اه غيرهم رضي الله عنهم لانهم قال الله تبارك وتعالى كنتم خير امة اخرجت ثلاث وهم رأس هذه الامة. ومدحهم الرسول صلى الله عليه وسلم وهم اقرب الى الصواب - 00:05:38

من غيرهم وشاهدوا التنزيل فلذلك يقدمون غيرهم على اه يقدمونهم على غيرهم اذا خولف الصحابي هنا ما يكون حجة اذا خالفه صحابي اخر هنا لا يكون حجة. اما اذا لم يعلم للصحابي مخالف فالظاهر والعلم يظن انه - 00:05:57

حجـة؟ نـعم - 00:06:21